

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

السنة  
١٩٨ هـ

الصادر فى يوم الأحد ١٢ رجب سنة ١٤٤٦  
الموافق (١٢ يناير سنة ٢٠٢٥)

العدد  
٩



## محتويات العدد

رقم الصفحة

قرارات أرقام ٢٤٦٢ و ٢٤٦٣ و ٢٤٦٧ ومن ٢٤٧٢	} وزارة الداخلية
١٢-٣ ..... إلى ٢٤٧٤ لسنة ٢٠٢٤	
١٤ ..... قرار رقم ٢٢٢ لسنة ٢٠٢٤	وزارة التموين والتجارة الداخلية
١٥ ..... قرار رقم ١٤٣٩ لسنة ٢٠٢٤	} وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية
١٧ ..... قرار رقم ١٧٣٢ لسنة ٢٠٢٤	
٢٤ ..... قرار رقم ١١٩٢ لسنة ٢٠٢٤	محافظة الدقهلية
٢٦ ..... قرار رقم ٢٩١ لسنة ٢٠٢٤	هيئة الدواء المصرية
٢٧ ..... ملخص عقد التأسيس والنظام الداخلى لجمعية	} محافظة السوادى الجديد إدارة التعاون
- إعلانات مختلفه : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح	
٢٨ ..... إعلانات فقد :	
- إعلانات مناقصات وممارسات..... :	
- إعلانات بيع وتأجير..... :	
- حجوزات - بيوع إدارية..... :	



# قرارات

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٤٦٢ لسنة ٢٠٢٤

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء  
مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير  
الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

### قرر:

**مادة ١** - يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطنًا (أولهم السيد / خالد  
عبد الوهاب محمد منصور وآخرهم السيد / محمد عبد الحميد صالح عرفات) المدرجة  
أسمائهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ،  
مع عدم احتفاظهم بالجنسية المصرية .

**مادة ٢** - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ١١/١٢/٢٠٢٤

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

## بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

م	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد/ خالد عبد الوهاب محمد منصور	الغربية ١٩٦٨/١٢/٢٢	الهولندية
٢	السيد/ أحمد سعيد خليفة نافع	الإسكندرية ١٩٨٧/٨/١٦	»
٣	السيد/ كمال خالد كمال فرج بخيت	الدقهلية ٢٠٠٠/٣/٢	»
٤	السيد/ أيمن صبحى أحمد زكى الفقى	المنوفية ١٩٨٧/١/١٩	»
٥	السيد/ محمد معوض عبد الرازق أبو حلوة	المنوفية ١٩٧٣/٨/١٨	»
٦	السيد/ بيشوى أشرف سامى ميخائيل	القاهرة ١٩٩٤/٥/٥	»
٧	السيد/ عمر هشام جلال الدين محمد عبد الرازق	القاهرة ١٩٩٢/٩/٢٣	»
٨	السيدة/ مروة عبد القادر عبد المنعم محمد على	القاهرة ١٩٨٤/٩/٢٩	»
٩	السيدة/ فاطمة أحمد زكى عبد العزيز خليل	القاهرة ١٩٨٤/٨/١٢	»
١٠	السيدة/ نسرين صلاح الدين على نجيب يعقوب	القاهرة ١٩٨٩/٨/١٤	»
١١	السيدة/ إيمان إبراهيم عيسى على	الشرقية ١٩٨١/٦/٤	»
١٢	السيدة/ ديانا أحمد محمد أنيس محارم	الإسكندرية ٢٠٠٢/٧/٢١	»
١٣	السيدة/ مى بهاء بسدر على ناصف	النمسا ١٩٩٤/١٠/١	النمساوية
١٤	السيد/ آدم أمين سلامة عطا شحاتة	النمسا ١٩٨٨/١٢/٢٣	»
١٥	السيد/ مصطفى عبد العاطى إبراهيم أبو العينين	سوهاج ١٩٩٠/٥/٣	»
١٦	السيد/ مؤمن أحمد هلال إبراهيم	القاهرة ١٩٨٧/٩/٢٧	»
١٧	السيد/ مجدى حسن محمد مرسى	أسوان ١٩٦٨/٧/٧	الإماراتية
١٨	الطفل/ ريان أحمد نبيل محمود غلام السيد أحمد	الجيزة ٢٠٢٢/٥/٩	جمهورية الصين الشعبية
١٩	السيدة/ إيمان إبراهيم محمد الشربينى	الدقهلية ١٩٧٧/٩/٢٤	الألمانية
٢٠	السيد/ أدهم محمد نور عبد الجواد أحمد	الشرقية ٢٠٠٦/٨/٢٤	»
٢١	السيد/ محمد عبد الحميد صالح عرفات	الشرقية ١٩٥٩/٣/١٥	»

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٤٦٣ لسنة ٢٠٢٤

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء  
مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير  
الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

### قرر:

**مادة ١ -** يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد / سامى صلاح  
محمد على وآخرهم السيد / مصطفى محمود حسين أحمد حسن) المدرجة أسماؤهم  
بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع عدم  
احتفاظهم بالجنسية المصرية .

**مادة ٢ -** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ١١/١٢/٢٠٢٤

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)



## بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	م
الهولندية	الشرقية ١٩٧٢/١١/٢٠	السيد / سامى صلاح محمد على	١
»	الشرقية ١٩٨٩/٤/٣	السيد / خالد وليد عبد المنعم السيد	٢
»	السعودية ١٩٨٨/١٢/٢١	السيد / محمد مجدى محمد سيد	٣
»	السعودية ١٩٨٦/١/٢	السيد / محمد كيلانى متولى على حسن	٤
»	السعودية ١٩٩٣/٨/٨	السيد / مصطفى مصطفى إمام صالح	٥
»	هولندا ٢٠٠١/٩/٢٢	السيد / آدهم الشحات عطية عبد الخليم إسماعيل	٦
»	الفيوم ١٩٨٩/١١/٢٥	السيد / تامر ميلاد باتير حنين سليمان	٧
»	الجيزة ١٩٨١/٨/١٣	السيد / وائل مجدى بسادة توفيق	٨
»	القاهرة ١٩٩٠/٤/٢١	السيد / أحمد أحمد عبد الله جاد المولى	٩
»	القاهرة ١٩٩٨/١٢/٥	السيد / أحمد عادل عبد المنعم عبد الحميد نونو	١٠
»	القاهرة ١٩٨٠/١٠/٢١	السيد / عمرو محمد السعيد أحمد سعيد مفتاح	١١
»	القاهرة ٢٠٠٣/٤/١٦	السيد / يحيى عمرو فاروق مأمون عبد الشافى	١٢
»	القاهرة ١٩٨٩/٣/١	السيدة / تمنى رافت مصطفى أحمد النشار	١٣
»	القاهرة ١٩٨٠/٢/٢١	السيدة / سميرة سمير محمد أحمد السيد	١٤
»	البحيرة ١٩٩١/٦/٢٠	السيدة / أسماء سعيد عبد القوى محمود	١٥
»	الجيزة ١٩٩١/٣/٩	السيدة / سارة شريف محمد سعيد سلام	١٦
»	الجيزة ١٩٨٦/٩/٢٠	السيدة / رحاب السيد محمود عبد اللطيف	١٧
»	ليبيا ١٩٨٩/١٢/١٩	السيدة / نيفين السيد محمد شبانة	١٨
الألمانية	أسوان ١٩٦٨/٤/٢	السيد / أسامة سعد مقار سمعان	١٩
الدنماركية	الإسكندرية ١٩٥٩/١١/٤	السيد / محمد محمود محمد إبراهيم فرج	٢٠
اليابانية	القاهرة ١٩٨١/١/٤	السيد / مصطفى محمود حسين أحمد حسن	٢١

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٤٦٧ لسنة ٢٠٢٤

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛  
وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠٢٤/١٢/٩ بشأن طلب إبعاد سودانية الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

### قرر:

#### (المادة الأولى)

تُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام المدعوة/ سيدة عمر عبد الرحيم عثمان (سودانية الجنسية - مواليد ١/١/١٩٧٧) .

#### (المادة الثانية)

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

#### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٢٤/١٢/١٢

وزير الداخلية

محمود توفيق



## وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٤٧٢ لسنة ٢٠٢٤

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء  
مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير  
الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

### قرر:

**مادة ١ -** يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد / أحمد محمود  
محمد سالم وآخرهم السيد / محمد سعد بدير حامد) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق  
بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع عدم احتفاظهم  
بالجنسية المصرية .

**مادة ٢ -** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ١٤/١٢/٢٠٢٤

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)



## بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	م
الهولندية	القاهرة ١٩٨٦/١/١٠	السيد / أحمد محمود محمد سالم	١
»	الإمارات ١٩٨٨/١/١٢	السيد / عمرو عادل محمد زاهر على	٢
»	الفيوم ١٩٨٤/٤/١٢	السيد / إفرام ماجد ميلاد إبراهيم فانوس	٣
»	الإسكندرية ١٩٩١/٦/٢٢	السيد / أحمد كمال الدين كمال عبد اللطيف سيف	٤
»	الإسكندرية ١٩٩٠ / ١/ ٦	السيدة / وسام أحمد جمعة زغلول	٥
»	الجيزة ١٩٩٥/٥/١٢	السيدة / آيسة إبراهيم جلال شعبان	٦
النمساوية	الجيزة ١٩٧٦/٨/١٩	السيدة / ناهد إبراهيم محمود محمد داود	٧
»	القاهرة ١٩٧٧/٧/٣٠	السيدة / فيفيان سامى رومان خلة	٨
»	المنيا ١٩٩٣/٢/١٣	السيدة / رضوى صابر سيد على	٩
»	السويس ١٩٧٧/٢/٢	السيدة / ففيان عبد وديع حنا	١٠
»	البحيرة ١٩٨٨/٦/١١	السيدة / إيمان محمد محمد السحماوى	١١
»	البحيرة ١٩٧٨/٣/١	السيد / عمرو فاروق إبراهيم موسى عبید	١٢
»	الدقهلية ١٩٨٥/٣/٢٨	السيد / عبد الله المنتصر الشحات السيد سعيد	١٣
»	الدقهلية ١٩٨٦/٧/١٥	السيد / عمر محمد فكرى عبد القادر فايد	١٤
»	بورسعيد ١٩٦٤/٩/٢١	السيد / أحمد إبراهيم حسن شليل	١٥
»	المنوفية ١٩٨١/٢/٢	السيد / محمود حلمى فتوح حمودة	١٦
»	السعودية ١٩٩١/٢/١٥	السيد / جمال مجدى إبراهيم هيكى	١٧
الفرنسية	فرنسا ١٩٩٧/١/٥	السيد / يوسف عبد الحميد أبو الغيط حجازى فرغلى	١٨
الأسترالية	أستراليا ٢٠٠٠/١/١٢	السيد / ماثيو ماجد جرجس يوسف ميخائيل	١٩
جمهورية الصين الشعبية	الصين ٢٠١٩/١١/٢	الطفل / كاي نان لى شينغ خوالى	٢٠
الألمانية	الدقهلية ١٩٨٦/١/٧	السيد / محمد سعد بدير حامد	٢١

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٤٧٣ لسنة ٢٠٢٤

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء  
مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير  
الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

### قرر:

**مادة ١ -** يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً ( أولهم السيد / عمر قاسم  
محمد مراد وآخرهم السيد / محمد حمدى على الشرقاوى ) المدرجة أسماؤهم بالبيان  
المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع احتفاظهم  
بالجنسية المصرية .

**مادة ٢ -** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ١٤ / ١٢ / ٢٠٢٤

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / ( إمضاء )



## بيان

## بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

م	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد / عمر قاسم محمد مراد	القاهرة ٢٠٠٥/٩/٤	البريطانية
٢	السيد / نوح هانى مصطفى محمد مصطفى الخولى	القاهرة ٢٠٠٣/١٢/٧	»
٣	السيد / آدم هانى حامد عبد الجواد حجاج	بريطانيا ٢٠٠١/١٢/١١	»
٤	السيد / شهاب مصطفى محمد قنديل	بريطانيا ٢٠٠١/٨/٩	»
٥	السيد / أدهم طارق على البيومى محمد سليمان	فرنسا ١٩٩٥/١٢/١٥	»
٦	الطفل / حسن هشام محمد جمال إمام	بريطانيا ٢٠١٤/٥/٢٩	»
٧	السيدة / زينب أحمد على عبد العزيز على الماوردى	القاهرة ١٩٩٢/١٢/٢	»
٨	السيدة / نعمة عبد الغفار على عبد الغفار	الشرقية ١٩٨٤/١/٢٥	الإيطالية
٩	السيدة / رحاب حسين حسن علم الدين	الكويت ١٩٧٩/١١/١٢	التركية
١٠	السيدة / سارة مجدى عبد العزيز بلوى زهيرى	الإسكندرية ١٩٩٠/٤/٢٧	الكندية
١١	السيدة / شاهيناز هانم رشاد سيد عبد اللطيف	الجيزة ١٩٧٦/١٢/٦	»
١٢	السيد / طارق مصطفى كمال إسماعيل محمد	الجيزة ١٩٧٣/٨/٥	»
١٣	السيد / مينا أشرف صادق سليم	القاهرة ١٩٩٧/٦/٢٣	»
١٤	السيد / بلال محمد ضياء الدين سالم	القاهرة ٢٠٠٥/٥/١٧	الليبية
١٥	السيد / أحمد ياسر محمد فتحى الدسوقى المهدي	ليبيا ١٩٩٩/٢/١٠	المغربية
١٦	السيد / أحمد رامى جهاد حسين	الإسماعيلية ٢٠٠٥/٨/٢٣	الفلسطينية
١٧	السيد / طارق أشرف أحمد لطفى محمد عبد السلام	الإسكندرية ٢٠٠١/٣/١١	الأسترالية
١٨	السيد / زكريا جون باتيست جاك سولا	فرنسا ٢٠٠٥/١٢/١٣	الفرنسية
١٩	السيدة / علياء صلاح غازى منصور	كفر الشيخ ١٩٩٦/٩/١٥	الألمانية
٢٠	السيدة / إيمان محمد عماد عبد السلام محمد عطوية	الجيزة ١٩٩٨/٨/٦	»
٢١	السيد / محمد حمدى على الشرقاوى	البحيرة ١٩٨٩/٤/٢	»

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٤٧٤ لسنة ٢٠٢٤

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء  
مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير  
الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

### قرر:

**مادة ١ -** يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد/ محمد فتحى  
إسماعيل الشريف وآخرهم السيد/ يوسف جابر ربيع مبارك) المدرجة أسماؤهم بالبيان  
المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع احتفاظهم  
بالجنسية المصرية .

**مادة ٢ -** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ١٤/١٢/٢٠٢٤

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)



## بيان

بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

م	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد / محمد فتحى إسماعيل الشريف	المتوفية ١٩٩٩/١١/٩	الإيطالية
٢	السيد / تامر عادل السيد محمود إسماعيل	الشرقية ١٩٧٢/١٢/١٠	»
٣	السيد / يسى شهير ميخائيل موسى خلة	أسيوط ٢٠٠٥/١٠/٢٣	»
٤	السيد / مروان سامح سيد محمد محمد السماوى	القاهرة ٢٠٠٤/١٢/٢٨	»
٥	السيد / كريم أحمد ماجد جميل عبد الرازق	القاهرة ٢٠٠٤/٤/٢١	الأمريكية
٦	السيد / محمد عماد إبراهيم إبراهيم أبو زيد	البحيرة ٢٠٠١/٣/١٠	»
٧	السيد / كريم عبد العزيز كمال محمد سعد	أمريكا ٢٠٠٥/٢/٢١	»
٨	السيدة / مروة مرسى علاء الدين كمال الدين مرسى	الكويت ١٩٨٠/٣/٣٠	»
٩	السيدة / مى حسن حسنين حسن	القليوبية ١٩٨٣/٣/٦	الهولندية
١٠	السيد / أيمن سيد محمد سيد	بنى سويف ١٩٩٢/١١/١	»
١١	السيد / أحمد على عواد سيف الدين	القاهرة ١٩٧٥/٣/٢٧	كومنولث دومنيكا
١٢	السيد / عمر هشام مصطفى على سويفى	القاهرة ٢٠٠٣/١/١٣	التركية
١٣	السيد / باسم عادل على حسن جودة	القاهرة ٢٠٠٢/٧/٢٣	اليونانية
١٤	السيد / يوسف محمد سعد بريك المصرى	الإسكندرية ٢٠٠٢/١١/١٦	المغربية
١٥	السيد / عبد الرحمن زياد محمد الملاحي الشاعر	السعودية ٢٠٠٦/٥/٥	الفلسطينية
١٦	السيد / علاء كمال محمد الشعائر	فلسطين ١٩٩٥/١٢/١٠	»
١٧	السيد / يس سمير عطية على نصير	ألمانيا ٢٠٠٤/١/٢٨	الألمانية
١٨	السيد / يحيى هشام محمد جمال إمام محمد	بريطانيا ٢٠٠٧/١٠/٢٨	البريطانية
١٩	السيد / سيف الدين ماهر أحمد سامى مصيلحي محمد	فنلندا ٢٠٠٧/٤/٢٨	الفنلندية
٢٠	السيد / ريان حسام حامد حامد يوسف	الإسكندرية ٢٠٠٢/٣/٢٤	البولندية
٢١	السيد / يوسف جابر ربيع مبارك	البحر الأحمر ٢٠٠٥/٣/١٤	»

## وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار رقم ٢٢٢ لسنة ٢٠٢٤

بتعديل بعض أحكام قرار وزير التجارة والتموين رقم ٢٨٣ لسنة ١٩٩٨

بشأن توحيد أوزان عبوات الشاي

صادر فى ١٨/١٢/٢٠٢٤

### وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٤٥ الخاص بشئون التموين ؛  
وعلى قرار وزير التموين رقم ١٤٨ لسنة ١٩٩٢ بشأن تنظيم الاتجار فى الشاي ؛  
على قرار وزير التجارة والتموين رقم ٢٨٣ لسنة ١٩٩٨ بتوحيد أوزان عبوات  
الشاي وتعديلاته ؛

وعلى موافقة لجنة التموين العليا ؛

### قرر:

#### (المادة الأولى)

تُضاف عبوة وزن (١٤٠) جرامًا صافى إلى أوزان عبوات الشاي المعدة للبيع  
المنصوص عليها بالمادة (١) من القرار رقم ٢٨٣ لسنة ١٩٩٨ المشار إليه .

كما يُضاف لعبوات أكياس الشاي «شاي فتلة» عبوات تحتوى على عدد  
(٢٠ و ٢٤ و ٨٠) كيسًا وزن الكيس (٢) جرام إلى عبوات الشاي المعدة للبيع  
المنصوص عليها بالمادة (١) من القرار رقم ٢٨٣ لسنة ١٩٩٨ المشار إليه .

#### (المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .  
وزير التموين والتجارة الداخلية

د / شريف فاروق

## وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار رقم ١٤٣٩ لسنة ٢٠٢٤

### وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات

المباني والمنشآت ذات الطابع المعماري المتميز ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٣ لسنة ٢٠١٠ الصادر بقرير بعض

العقارات بسجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة الجيزة ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٥١٠ لسنة ٢٠١٣ الصادر بقرير بعض العقارات بسجل

المباني ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة القاهرة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٩ بتفويضنا فى اختصاصات

رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها فى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى قيد

وإضافة وحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٦٥ لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل لجنة تختص باتخاذ

الإجراءات اللازمة بشأن المباني والمنشآت المطلوب قيدها أو إضافتها أو حذفها

من سجل حصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز بالمحافظات طبقاً

لأحكام القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير

الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري وتعديلاته ؛

وعلى ما ورد من السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الجهاز القومي للتنسيق

الحضاري - رئيس لجنة التظلمات بالكتابين رقمى (١٦٢٠ ، ١٦٢٢) بتاريخ

٢٠٢٤/٩/٨ بشأن توصيات لجنة التظلمات من قرارات لجان حصر المباني ذات

الطراز المعماري المتميز بمحافظة القاهرة والجيزة ؛



## محافظة الجيزة

قرار رقم ١٧٣٢ لسنة ٢٠٢٤

### محافظ الجيزة

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩  
ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٩ لسنة ٢٠٢٤ بشأن تعييننا  
محافظاً للجيزة ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة بشأن طلب  
استصدار قرار باعتماد مشروع تقسيم شركة ميخانيكى إيجيبت للمشروعات العقارية  
والسياحية الكائنة بالكيلو (٢٠) أيسر طريق مصر / إسكندرية الصحراوى ؛  
وعلى لوحة المشروع سالف الذكر ؛

### قرر:

**مادة ١ -** يُعتمد مشروع تقسيم شركة ميخانيكى إيجيبت للمشروعات العقارية  
والسياحية الكائن بالكيلو ٢٠ أيسر طريق مصر / إسكندرية الصحراوى وذلك طبقاً  
للوحة المرفقة بالاشتراطات الآتية :

أولاً - الاشتراطات العامة :

- ١ - التقسيم يخضع للحالة الثانية من مشروعات التقسيم .
- ٢ - الالتزام بالاشتراطات الواردة بقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨  
ولائحته التنفيذية بشأن مواد التقسيم .

٣ - الالتزام بكافة ما تضمنته موافقة الأمانة العامة لوزارة الدفاع رقم ١٩٥٣ لسنة ٢٠٢٠ والاشتراطات التخطيطية والبنائية بالمخطط التفصيلى المعدل بقرار المحافظة رقم ٣٨٧ لسنة ٢٠٢٤ للمنطقة الاستثمارية على أن يكون قيد الارتفاع بحد أقصى ١٢ متراً (اثنى عشر متراً) وفقاً للرسومات الهندسية لمشروع التقسيم وحال طلب الشركة زيادة قيد الارتفاع على (١٢) متراً تقوم بسداد المستحقات المالية عن مقابل التحسين بالتنسيق مع الجهاز التنفيذى للمنطقة الاستثمارية مع اتخاذ اللازم وفقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وكافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لذلك .

٤ - الالتزام بموافقة الجهاز التنفيذى لمشروع استغلال المحاجر بتاريخ ٢٠٠٩/٩/٩

٥ - الالتزام بموافقة الهيئة العامة للآثار بتاريخ ٢٠١٨/٨/٩

٦ - الالتزام بالاشتراطات البنائية الواردة بالمخطط التفصيلى المعتمد لمشروع استخدامات حول طريق مصر / إسكندرية الصحراوى من ميدان الرماية وحتى الكيلو (٢٨) المعتمد فى ٢٠٢٤/٣/١٤ .

٧ - الالتزام بالبنود الواردة بالعقد الصادر من المحافظة بتاريخ ٢٠١٩/٧/٢٤

٨ - الالتزام بتنفيذ المشروع خلال الجدول الزمنى وفقاً للائحة العمل بالمنطقة الاستثمارية .

٩ - الالتزام بالجدول الزمنى لتنفيذ المرافق الداخلية بالمشروع .

١٠ - حظر التخلص من القمامة والفضلات على قطعة الأرض المقام

عليها المبنى .

١١ - يتم مراعاة الذوق العام عند اختيار النمط المعمارى للواجهات مع مراعاة عدم تنافر الألوان وواجهات المباني مع ألوان وواجهات المباني المحيطة مما يحقق الإحساس بالجمال للحفاظ على الطابع المعمارى والعمرانى للمشروع .

١٢ - الحد الأقصى لعدد الوحدات السكنية لا يزيد على (١٠) وحدات لكل فدان .

#### ثانياً - الاشتراطات الخاصة :

١ - طابع البناء مباني إسكان فاخر .  
٢ - أقصى ارتفاع مسموح به (المباني الخدمية ١٢ متراً - المباني السكنية ١٢ متراً) .

٣ - النسبة البنائية على إجمالى أرض المشروع ٦, ٥٨ فدان بنسبة (٢٦, ٥٧٪) .

٤ - الردود (ردود أمامى ٤ أمتار - ردود جانبى ٣ أمتار - ردود خلفى ٦ أمتار) .

٥ - الالتزام بالإشراف الهندسى على تنفيذ المشروع .

٦ - حظر الأعمال التى تنتج عنها ضوضاء أو مضايقات .

٧ - حظر إقامة منشآت مؤقتة .

٨ - مراعاة توفير عدد كافٍ من أماكن انتظار السيارات إما سطحى أو بدرومات

ويسمح بعمل بدرومات مجمعة لعدة قطع أو عمل بدرومات منفصلة للمباني طبقاً لكود الجراجات .

٩ - يسمح بتعديل شكل ومساحة ومكان المبنى داخل قطعة الأرض مع مراعاة

حد الردود المقرر لقطع الأراضى ومراعاة النسبة البنائية للمشروع بحيث لا تتعدى

(٣٠٪) من مساحة المشروع .

١٠ - يتم تحديد عدد وأماكن غرف الكهرباء المطلوبة للمشروع بمعرفة شركة الكهرباء .

**مادة ٢ -** قبول إقرار وتعهد السيد / طارق محمود محمد شلبى وكيلاً عن رئيس مجلس إدارة شركة ميخانيكى إيجيبت للمشروعات العقارية والسياحية ش.م.م بالتوكيل رقم (١٧٤٠) ش لسنة ٢٠٢٣ بالتنازل عن ثلث مساحة أرض التقسيم على الأقل للطرق والميادين والحدائق العامة بخلاف المساحة المخصصة للخدمات العامة والمنفعة العامة التى يتطلبها مشروع التقسيم وكذا التنازل عن الطرق التخطيطية المحيطة بالموقع طبقاً للمخطط التفصيلى المعتمد بقرار المحافظة رقم ٩٤٧ لسنة ٢٠٢٣ والمعدل بقرار المحافظة رقم ٣٨٧ لسنة ٢٠٢٤ وتقر الشركة بالالتزام بأن تتم جميع أعمال التحسينات والمرافق المطلوب توافرها فى أرض التقسيم وفقاً لما جاء بالكودات المصرية المنظمة لذلك وتلتزم عند القيام بتنفيذ المرفق بتقديم مجموعتين من الخرائط والرسومات والمواصفات اللازمة لذلك للجهة الإدارية المختصة وأن يكون التصميم وإعداد الخرائط والرسومات والمواصفات بمعرفة المكتب الهندسى المتخصص وفقاً للقواعد الصادر بها القرار من الوزير المختص كما تلتزم الشركة بإنشاء الشوارع الداخلية والأفاريز والميادين ورفضها بعد الانتهاء من تنفيذ أعمال المرافق الداخلية وكذلك تلتزم الشركة بإنشاء الحدائق والجزر المنزرعة وغرس الأشجار على جوانب الشوارع والحدائق الداخلية كما تلتزم الشركة بتزويد المشروع بشبكة المرافق الداخلية من شبكات المياه والكهرباء والتليفونات والصرف وتركيب حنفيات الرش للحريق فى الشوارع الداخلية للتقسيم .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٢٤/١٢/٩

محافظ الجيزة

مهندس / عادل النجار



المطابـق الأـميرىة  
صورة الكـرونية لأعطـا عند التـداول





## محافظة الدقهلية

قرار رقم ١١٩٢ لسنة ٢٠٢٤

### محافظ الدقهلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛  
وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛  
وعلى مذكرة الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالمحافظة الموافق عليها  
بشأن طلب استصدار قرار تعديل المخطط التفصيلى لعدد (١) قرية بمركز ومدينة  
شربين بمحافظة الدقهلية وذلك طبقاً للمخطط الاستراتيجى المعتمد للقرية ؛

ووفقاً لما ارتأيناه للصالح العام ؛

### قررنا :

**مادة ١ -** اعتماد تعديل المخطط التفصيلى لقرية الأحديسة التابعة للوحدة  
المحلية بدنجواى مركز ومدينة شربين طبقاً للمخطط الاستراتيجى العام المعتمد للقرية .

**مادة ٢ -** يتم العمل بالمعايير الخاصة بالمخطط التفصيلى طبقاً للأسس

والاشتراطات التالية :

١ - الالتزام بشبكة الطرق الموجودة بالمخطط التفصيلى والالتزام  
بمفتاح الخريطة .

٢ - المحافظة على جميع العروض للشوارع التى تزيد على مفتاح الخريطة  
حسب الطبيعة كما هى مع الالتزام بالارتفاعات طبقاً لعروض الشوارع المذكورة فى  
مفتاح الخريطة وهى مرتان عرض الشارع - وطبقاً لقيود ارتفاعات هيئة عمليات  
القوات المسلحة .

٣ - الالتزام بتنفيذ أحكام القانون رقم ٢٢٢ لسنة ١٩٥٥ بشأن فرض مقابل التحسين على العقارات التى تطراً عليها تحسين بسبب اعتماد المخططات التفصيلية كما هو موضح بالمادة (١٦) من القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

٤ - الالتزام بالاشتراطات البنائية والتخطيطية الموجودة بالمخطط التفصيلي المعتمد التزاماً كاملاً .

**مادة ٣ -** ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

**مادة ٤ -** على كافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٦/١١/٢٠٢٤

محافظ الدقهلية

لواء/ طارق مرزوق



## هيئة الدواء المصرية

قرار رقم ٢٩١ لسنة ٢٠٢٤

### رئيس هيئة الدواء المصرية

بعد الاطلاع على قانون مزاوله مهنة الصيدلة رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥، وتعديلاته ؛  
وعلى قانون تنظيم أعمال الوكالة التجارية وبعض أعمال الوساطة التجارية الصادر  
بالقانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢ ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ فى شأن سجل المستوردين ولائحته التنفيذية؛  
وعلى قانون هيئة الدواء المصرية الصادر بالقانون رقم ١٥١ لسنة ٢٠١٩  
ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قرار رئيس هيئة الدواء المصرية رقم ٣١٥ لسنة ٢٠٢١ بشأن تنظيم  
المكاتب العلمية ؛  
وعلى ما عرضه رئيس الإدارة المركزية للعمليات ؛  
ولصالح العمل ؛

### قرر:

#### (المادة الأولى)

يُخص بإنشاء مكتب علمى فى شئون الدعاية للأدوية المسجلة بهيئة الدواء  
المصرية تحت اسم مكتب علمى :

- كونتم فارما للتجارة والتوكيلات: « Quantum Pharma Agencies and Trade » .  
ومقره : وحدة رقم (٦١) الدور السادس فوق الأرضى والأول - مدينة المعراج -  
قطعة رقم (٦٠٥٥) المجاورة السادسة - قسم البساتين - محافظة القاهرة .  
ومقر مخزن العينات : وحدة رقم (٦١) الدور السادس فوق الأرضى والأول -  
مدينة المعراج - قطعة رقم (٦٠٥٥) المجاورة السادسة - قسم البساتين -  
محافظة القاهرة .

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية على نفقة المكتب طالب الترخيص، ويعمل  
به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ١٢/٦/٢٠٢٤

رئيس هيئة الدواء المصرية

د. على الغمراوى

## محافظة الوادى الجديد - إدارة التعاون

### ملخص عقد التأسيس والنظام الداخلى

### للجمعية التعاونية للبناء والإسكان والمدن الجديدة والمصايف

### لأعضاء نقابة الفلاحين بمحافظة الوادى الجديد

وفقاً لعقد التأسيس الابتدائى المؤرخ فى ٢٦/١٠/٢٠٢٤ ومحضر اجتماع المؤسسين البالغ عددهم (٤٥) عضواً مؤسساً بتاريخ ٢٦/١٠/٢٠٢٤ فإنه تم تأسيس جمعية تعاونية لبناء المساكن تحت اسم (الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء نقابة الفلاحين بالوادى الجديد) .

وذلك وفقاً لأحكام قانون التعاون الإسكانى رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وقد سجل النظام الداخلى وعقد التأسيس لهذه الجمعية بإدارة التعاون بمحافظة الوادى الجديد تحت رقم (٧٦) فى ١٢/١١/٢٠٢٤ ومنطقة عملها محافظة الوادى الجديد والمدن الجديدة والمصايف وبيانات نظامها الداخلى مطابقة للنموذج المعتمد من السيد وزير التعمير والدولة للإسكان واستصلاح الأراضى وباب العضوية مفتوح لأعضاء نقابة الفلاحين بالوادى الجديد ويدير الجمعية مجلس إدارة مكون من ٧ (فقط سبعة) أعضاء وقد بلغ عدد الأسهم المكتتبة عند التأسيس (٤٥) سهماً إجمالى قيمتها ٤٥٠ جنيهاً (فقط أربعمائة وخمسون جنيهاً لاغير) وقد أودعت الأموال من المؤسسين بخزينة البنك الزراعى المصرى - فرع الداخلة بإيصال رقم AE0098239 بتاريخ ٤/١١/٢٠٢٤ بمبلغ قدره ١٠٨٤٥ جنيهاً (فقط عشرة آلاف وثمانمائة وخمسة وأربعون جنيهاً مصرياً لاغير) .

مدير إدارة التعاون

أ/ عبد الموجود محمد أحمد

سكرتير عام المحافظة المساعد

أ/ إبراهيم رجب بركة

## إعلانات فقد

### مصلحة الشهر العقارى والتوثيق

تعلن عن فقد ختم شعار الجمهورية رقم ١٨٣٧٩ الخاص بمكتب السجل العينى بدمنهور  
واعتبرت المصلحة هذا الخاتم ملغياً فمن يحاول استعماله يعرض نفسه للمساءلة القانونية .

### مصلحة الشهر العقارى والتوثيق

تعلن عن فقد ختم شعار الجمهورية رقم (١٨٢١٦) الخاص بمكتب السجل العينى بسوهاج  
واعتبرت المصلحة هذا الخاتم ملغياً فمن يحاول استعماله يعرض نفسه للمساءلة القانونية .

### كلية الحقوق - جامعة حلوان

تعلن عن فقد بصمة شعار الجمهورية رقم (٤٢٧٠٨) وتعتبر ملغية .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٥

٥١٤ - ٢٠٢٥/١/١٢ - ٢٠٢٤/٢٥٥٠٥

